

سعيد الأزرق قال: حدثنا سويد بن سعيد الأنباري عن محمد بن عثمان الجمحي عن الحكم بن أبان عن عكرمة قال: قلت لابن عباس أخبرني لأي شيء حذف من الأذان حي على خير العمل؟ قال: أراد عمر بذلك ألا يتكل الناس على الصلاة ويدعوا الجهاد، فلذلك حذفها من الأذان.

٤ - حدثنا عبد الواحد بن محمد بن عبدوس النيسابوري رضي الله عنه قال: حدثنا علي بن قتيبة عن الفضل بن شاذان قال: حدثنا محمد بن أبي عمير أنه سأل أبا الحسن عليه السلام عن حي على خير العمل لم تركت من الأذان؟ فقال: تريد العلة الظاهرة أو الباطنة قلت أريدهما جميعاً فقال: أما العلة الظاهرة فلتلا يدع الناس الجهاد إتكالاً على الصلاة، وأما الباطنة فإن خير العمل الولاية فأراد من أمر بترك حي على خير العمل من الأذان ألا يقع حثاً عليها ودعاءً إليها.

٥ - حدثنا علي بن عبد الله الوراق وعلي بن محمد بن الحسن المعروف بابن مقبرة القزويني قالا: حدثنا سعد بن عبد الله قال: حدثنا العباس بن سعيد الأزرق قال: حدثنا أبو بصير عيسى بن مهران عن الحسن بن عبد الوهاب، عن محمد بن مروان عن أبي جعفر عليه السلام قال: أتدري ما تفسير حي على خير العمل؟ قال: قلت: لا قال: دعاك إلى البر أتدري بر من؟ قلت: لا قال: دعاك إلى بر فاطمة وولدها عليه السلام.

باب ٩٠ - علة الزكاة

١ - أبي عليه السلام قال: حدثنا سعيد بن عبد الله قال: حدثنا محمد بن الحسن بن أبي الخطاب عن محمد بن إسماعيل بن بزيع، عن يونس بن عبد الرحمان عن مبارك العقرقوفي قال: سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول: إنما وضعت الزكاة قوتاً للفقراء وتوفيراً لأموال الأغنياء.

٢ - حدثنا محمد بن الحسن عليه السلام قال: حدثنا محمد بن الحسن الصفار عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن الله تعالى فرض الزكاة كما فرض الصلاة، فلو أن رجلاً حمل الزكاة فأعطاها علانية لم يكن عليه في ذلك